

الجمهورية اللبنانية
وزارة الصحة العامة

المديرية العامة

رقم المحفوظات: ٢٠١٩/٤٣٤٠
بيروت في

١٦ نيسان ٢٠١٩

قرار رقم ١/٧٠٥
منع تسجيل واستيراد و تداول طبختين من مستحضر طبي غير مسجل

ان وزير الصحة العامة

بناء على المرسوم رقم ٤٣٤٠ تاريخ ٢٠١٩/١/٣١

بناء على قانون مزاوله مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ وتعديلاته

بناء على التعميم الاداري الصادر عن وزارة الصحة و وقاية المجتمع في الإمارات العربية المتحدة رقم ٤٩٧٧ تاريخ

٢٠١٩/٣/٣١ المتضمن قرارهم سحب التشغيله رقم (0001) و التشغيله رقم(0002) من المستحضر الصيدلاني:

Gupisone Syrup من انتاج شركة JULPHAR حيث بينت نتائج التحليل المخبري ان نسبة المادة الحافظة أقل من

الحدود المسموح بها .

بناء على كتاب مستودع ادوية شركة فارمانت دراغستور ش.م.م. المسجل لدى مصلحة الصيدلة تحت رقم ١٤٦٢٤ تاريخ

٢٠١٩/٤/٣ و المتضمن عدم تسجيلهم وعدم استيرادهم المستحضر الصيدلاني: Gupisone Syrup المنتج الخاص

بشركة JULPHAR الإمارات العربية المتحدة وبالتالي للطبخة رقم (0001) و الطبخة رقم (0002) .

وحفاظاً على السلامة العامة،

بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة

بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية

بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة


يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يمنع تسجيل واستيراد و تداول طبختين من مستحضر طبي غير مسجل الآتي بيانها :

Product	Lot/Batch no	Manufacturer/Country
Gupisone Syrup	0001	Julphar United Arab Emirates
Gupisone Syrup	0002	Julphar United Arab Emirates

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي سحبها في حال وجودها.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.



وزير الصحة العامة
د. جميل جبيلي

نقابة صيادلة لبنان
امانة السر العامة

رقم الورقة: ١٠٩٧
تاريخ الورقة: ٤/١٤/٢٠١٩
رقم الجلسة
تاريخ الجلسة

يبلغ:

- منظمة الصحة العالمية

- المديرية العامة للجمارك

- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

- نقابة الاطباء في بيروت و الشمال

- نقابة اصحاب المستشفيات

- نقابة صيادلة لبنان

- نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات

- مديرية العناية الطبية

- التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة العامة في المحافظات

- مصلحة الصيدلة و الدوائر التابعة لها مع الملف

- الموقع الالكتروني لوزارة الصحة العامة

- المحفوظات.